جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية
The Islamic University
of Al Saied Mohamed Bin Ali Al sanussi

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

مركز السيد أحمد الشريف للدراسات والبحوث العلمية

المؤتمر العلمي الأول
واقع المصالحة الوطنية في ليبيا
المعوقات و الحلول

المؤتمر العلمي الأول

واقع المصالحة الوطنية في ليبيا

المعوقات والحلول

ضمن المحور الأول:

(الشريعة الإسلامية سبيل للمصالحة الوطنية)

بحث بعنوان

((الخطاب الديني بين الاعتدال والتطرف وآثاره على المجتمع))

الباحث : د. الصادق محمد سلامة علي.

مكان العمل : جامعة طرابلس/ كلية التربية قصر بن غشير.

الدرجة العلمية : أستاذ مساعد

التخصص العام : الفقه الاسلامي التخصص الدقيق: الفقه وأصوله

0916335955 sadeksalama491@gmail.com

1444هـ - 2023 م

ملخص البحث:

عنون الباحث بعنوان حاول فيه أن يكون مطابقًا لما عرض فيه، واستهله بمقدمة بين فيها الدافع وراء اختياره له، وهو تشخيص حالة الخطاب في هذا العصر وما يكتنفها من ضعف، فحاول أن يضع بعض الحلول ضمنها أهدافه المتمثلة في تحديد مفهوم الخطاب الديني، وبيان سمات المعتدل منه، وأوصاف من يتولونه، ثم تعرض لبيان أهم وسائل الخطاب الديني المعاصر، فاختار اثنين منها، ومن خلالها بين بعض صور التطرف فيها، ومن ثم أردف البحث بخاتمة بين فيها بعض النتائج، منها تقديم الخطاب الديني بصور غير صحيحة لا يعني أن هناك خللا في أحكام الشريعة، وإنما المشكلة تكمن في مقدم الخطاب، ومنها اتسام الخطاب الديني المعتدل بعدة سمات تمثل روح الدين الصالح لكل زمان ومكان، وأوصى الباحث ببعض التوصيات المفيدة، و منها اسناد وظائف المساجد، كالخطابة والوعظ والإمامة لأناس يتم تأهيلهم وإعدادهم إعدادًا جيدًا يكون له الأثر الطيب في أداء هذه المهمة، وتوحيد المرجعية الدينة في الفتوى، ووقف فوضى تعدد المفتين، وفي نهاية البحث وضع ثبتًا للمصادر والمراجع التي استفاد منها في بحثه.

Research Summary :

The researcher titled a title in which he tried to be identical to what was presented in it, and he started with an introduction in which he explained the motive behind his choice of it, which is a diagnosis of the state of discourse in this era and its weaknesses. Then he presented the most important means of contemporary religious discourse, so he chose two of them, and through them he showed some forms of extremism in them. The provisions of the Sharia, and the moderate religious discourse has several characteristics that represent the spirit of the good religion for every time and place, and recommended some results, including assigning the functions of mosques, such as rhetoric, preaching, and imams to qualified people after well-studied preparation, unifying the religious reference in the fatwa, and stopping the chaos of the multiplicity of muftis, and at the end of the research put An index of the sources and references he used in his research.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين منور أبصار بصائر العارفين بنور المعرفة واليقين والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين سيدنا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين.

وبعد .

يقول جل شأنه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾،(سورة الأحزاب الآية70–71).

يعتبر الدين من أهم العوامل التي تؤثر بشكل مباشر على تصرفات الإنسان وتوجهاته في الماضي والحاضر، ويعد الخطاب الديني من القضايا التي بدأ التركيز والاشتغال بها في الآونة الأخيرة؛ لما لها من دور فعال في التأثير على الأفراد والجماعات، ولقد وُظف الخطاب الديني قديماً وحديثًا من قبل بعض الأفراد والجماعات في خدمة الأهداف المبطنة بشعارات زائفة، هدفها الوصول للمبتغى بغض النظر عن الوسيلة، فقد تم استعمال الدين لما له تأثير مباشر على ضمير الإنسان بالفطرة، إذ لاحتاج المخاطِب إلى بذل كثير من الجهد والعناء لإقناع المخاطَب إذا كان مستندًا إلى الدين، وذلك لأن الإنسان في الغالب مهيأ لقبول ما يُسوُّق إليه إذا كان منطلقا من الدين، وهذا الأمر يحتاج إلى وقفة جدية وإيضاح وجهاد باللسان والقلم لبيان الدين وأحكام الشريعة الإسلامية بخطاب ديني معتدل يتفق مع مقاصد الشريعة الإسلامية وأهداف الدين، ويكون فيه الخير والصلاح للمجتمع الليبي أولا، وللمجتمع الإسلامي ثانيًا، و للبشرية جميعًا على اختلاف ألوانهم وأجناسهم ، حيث يتسم بالتجرد عن الأغراض الشخصية المبطنة التي يخالف ظاهرها باطنها، وتستعمل فيها الحيلة الخبيثة للوصول للمقصود، ولما لهذا الموضوع من أهمية بالغة تمس واقعنا المعاصر، وتؤثر تأثيرًا بالغًا على الفرد والمجتمع؛ رأيت ان أكتب في هذا المحور تحت عنوان "الخطاب الديني بين الاعتدال والتطرف وآثاره على المجتمع".

أسباب اختيار الموضوع: الحاجة الماسة لطرح بديل لحالة المجتمع في هذا الوقت؛ حيث تتعرض الدولة لخطاب ديني متطرف في كثير من جوانبه، الأمر الذي يتطلب وقفة جادة يفرضها الدين من منطلق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فكرة البحث: تحديد المقصود بالخطاب الديني، وذكر بعض النصوص التي تؤكد حث الدين الإسلامي في نصوصه وتعاليمه على الاعتدال والتزام المنهج الوسطي، ومن ثم ذكر بعض الوسائل الهامة للخطاب الديني وبيان العوار في بعض من يصدر فيها، وضرب الأمثلة على ذلك.

أهداف البحث:

1-تحديد مفهوم الخطاب الديني.

2- وصف الخطاب الديني المعتدل، وعرض بعض ملامح الخطاب الديني المعاصر.

3- عرض بعض النماذج لبعض وسائل الخطاب الديني، وبيان سوء استعمال النصوص الشرعية.

- الامتثال لأمر الله من بذل النصح.

4- الإسهام في تقديم ما عساه يكون علاجًا لمشكلة استعمال النصوص الشرعية في غير وجهها الشرعي.

المنهج المتبع في البحث:

رأيت من الأنسب استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وهو المنهج الذي يقوم على تحليل ووصف ما حصل عليه الباحث من معلومات تحليلاً كمياً، أو تحليلاً كيفياً.

حدود الدراسة:

نظرًا للضوابط التي تلزم الباحث بتحديد عدد ورقات البحث، فقد اقتصرت في هذه الدراسة على الجوانب المهمة التي تخدم عنوان البحث، فتناولت في الدراسة بيان مفهوم الخطاب الديني، وبيان سمات الخطاب المعتدل، ثم بيان أهم وسائل الخطاب المعاصر مع بيان بعض صور التطرف فيها.

الدراسات السابقة: موضوع الخطاب الديني وما يتعلق به محط كتابة وبحث في هذه العصر، وحصر ما كتب في هذا الموضوع لا يتسع المجال لذكره، ولكن من حيث ما كتبت فيه، فلم أجد من كتب في هذا الموضوع بهذا العنوان بالتحديد.

تقسيم البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، وثلاثة مطالب، وخاتمة، وفهرس.

المقدمة: وفيها بينت أسباب اختيار الموضوع وفكرة البحث وأهدافه والمنهج المتبع وحدود الدراسة وتقسيم البحث.

المطلب الأول: وأفردته لبيان بعض المفاهيم المشتمل عليها العنوان الخطاب– الديني– الاعتدال– التطرف–المجتمع .

المطلب الثاني : وبينت فيه بعض سمات الخطاب الديني المعتدل وأهم شروط مقدمه.

المطلب الثالث: أهم وسائل الخطاب الديني المعاصرة، وبيان بعض مظاهر التطرف فيها.

المطلب الأول: بيان بعض المفاهيم–الخطاب– الديني –الاعتدال– التطرف– المجتمع.

أولا– معنى الخطاب الديني، في اللغة والشرع.

معنى الخطاب في اللغة.

معنى الدين لغة وشرعًا.

معنى الخطاب الديني .

ثانيًا: معنى الاعتدال.

ثالثًا: معنى التطرف.

رابعًا: المجتمع.

أولًا– معنى الخطاب الديني، في اللغة والشرع.

مصطلح الخطاب الديني مركب إضافي من كلمتين لكل منهما مدلول مغاير للآخر، هما الخطاب، الديني، وهو مصطلح شاع وذاع ذكره في الآونة الأخير، وإن كانت أصوله مستمدة من اللغة العربية وورد ذكرها في القرآن الكريم، ويقتضي منهج البحث التحليلي لهذا المركب الإسنادي أو الإضافي الحديث عن طرفيه أولًا، ثم بيان معنى الخطاب الدين كمصطلح على علم معين.

فالخطاب لغة، مصدر من الفعل الرباعي(خاطب)، قال صاحب جمهرة اللغة: " الخطاب: مصدر خاطبته مخاطبة وخطابًا"[1]، وفي العين: " الخطاب مراجعة الكلام"[1]، وقال ابن فارس:

1) جمهرة اللغة ابن دريد 291/1.

"الخطب الأمر، والخطاب :كل كلام بينك وبين آخر"[2]، وفي مفردات القرآن: " المخاطبة والتخاطب: المراجعة في الكلام"[3]، وورد ذكر الخطاب في القرآن في عدة مواضع منها في قوله تعالى:﴿وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ ﴾، (سورة هود من الآية 67)، وفي قوله تعالى في وصف عباد الرحمن: ﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾، (سورة الفرقان من الآية63)، وفي قوله تعالى: ﴿ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطَابِ ﴾، (سورة ص من الآية 20)، وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾، (سورة ص الآية 23)، قال الفخر الرازي في معنى فصل الخطاب: "عبارة عن كونه قادر على التعبير عن كل ما يخطر بالبال ومحضر في الخيال، بحيث لا يختلط شيء بشيء وينفصل كل مقام عن مقام"[4] .

وأما لفظ الدين فمعناه في اللغة ينحصر في الطاعة والانقياد، قال ابن فارس: "الدَّالُ وَالْيَاءُ وَالنُّونُ أَصْلٌ وَاحِدٌ إِلَيْهِ يَرْجِعُ فُرُوعُهُ كُلُّهَا. وَهُوَ جِنْسٌ مِنَ الِانْقِيَادِ، وَالذُّلِّ. فَالدِّينُ: الطَّاعَةُ، يُقَالُ دَانَ لَهُ يَدِينُ دِينًا، إِذَا أَصْحَبَ وَانْقَادَ وَطَاعَ. وَقَوْمٌ دِينٌ، أَيْ مُطِيعُونَ مُنْقَادُونَ." [5]

وقال ابن الأثير "قَالَ الخطَّابي: فمعْنى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمرُقُون مِنَ الدِّينِ، أرادَ بِالدِّينِ الطَّاعَة: أَيْ أَنَّهُمْ يَخْرجون مِنْ طَاعَةِ الإِمَام المُفْتَرَضِ الطَّاعَة، ويَنْسَلِخُون مِنْهَا." [6]

–والدين في الاصطلاح: "الدِّين: وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. "[7].

ومعنى الخطاب الديني: كما يتضح من معنى الكلمتين، فالخطاب الصادر من صاحبه يقتضي أن يكون هناك مخاطبًا متلق لهذا الخطاب، فيكون ذلك كخطاب الدعاة لمن يدعونهم، ويكون ذلك من خلال الخطب الجمعية أو المحاضرات أو التأليف، أو البرامج الإعلامية الأخرى كالفتاوى،

---

1) معجم العين للخليل ابن أحمد الفراهيدي 222/4.
2) مجمل اللغة لابن فارس 295/1.
3) مفردات القرآن للأصفهاني268/1.
4) التفسير الكبير 377/26.
5) معجم مقاييس اللغة 319/2.
6) النهاية في غريب الحديث والأثر149/2.
7) التعريفات للجرجاني 105/1.

وكذلك ما يُعتمد في المدارس والجامعات من مناهج دراسية تدرس للطلاب، ويضاف إلى ذلك ما تعتمده الدولة من تقرير لبعض الأحكام الفقهية، كاعتمادها مذهباً فقهيًا مناسبًا يكون ملزما في كثير من المسائل الخلافية وحسب ما تقتضيه المصلحة.

وجاء تعريفه من بعضهم بأنه" ما يستنبطه الفقهاء والعلماء والمفكرون المسلمون من النصوص الشرعية الثابتة أو اجتهاد الفقهاء وآراء المفكرين، ويتم التعبير عنه بوسائل الاتصال المختلفة"[1].

والملاحظ على هذا التعريف أنه قصر الخطاب الديني على فئة معينة حصرها في الفقهاء والعلماء والمفكرين، وهذا –من وجهة نظري– لا يستقيم، فالخطاب الديني أشمل وأعم، فهو يصدق على كل من يصدر منه الخطاب، ولو كان من غير هذه الشريحة، فالعامي إذا تولى بعض المهام التي يكون فيها مخاطبا غيره واعتمد على النصوص الشريعة–وإن كان جاهلًا بمعناها– يصدق على خطابه أنه خطاب ديني، وأكبر دليل على ذلك ما نسمعه من بعض خطباء المساجد والوعاظ، وكذلك من يخرجون على الإذاعات وبعض المدرسين في المدارس، وغيرهم ممن لا يستطيعون حتى حل ألفاظ النصوص الشرعية، فكلام هؤلاء الموجه لغيرهم المستند فيه على ماجاء به الدين، هو خطاب ديني.

وعرفه بعضهم بأنه: " الخطاب الذي يرتكز على الدين، وينطلق من أصول الإسلام الثابتة، المستمدة من الوحي المنزل على النبي –صلى الله عليه وسلم– قرآنًا وسنة، مستندًا في فهمهم على اللغة العربية التي نزل بها الوحي، سواءً كان القائم بالخطاب مؤسسات دعوية أو علمية أو تربوية، أو أفرادًا متفرقين؛ بهدف نشر الدين وإيصال رسالته السامية والإنسانية، والدعوة إلى مبادئه العقدية والشرعية والاجتماعية"[2].

---

1) الخطاب الإسلامي سماته وأهدافه، د.سعيد عبداله حارب، بحث مقدم في مؤتمر مكة المكرمة الثامن، ديسمبر 2007م،(الخطاب الإسلامي وإشكاليات العصر) ص15.

2)إشكالية المصطلح ودلالته في الخطاب الديني المعاصر، د. السيد عبد الحليم مصطفى عبد العال 9/ 8189.

وجاء عند بعضهم بأنه: " الخطاب الذي يستمد تعاليمه من الدين الإسلامي، وهو النص الذي يسعى إلى تقديم وجهة نظر، أو اجتهاد في مسألة لها علاقة بالدين، موجهة إلى الجمهور المتلقي بقصد التأثير فيه، وإقناعه واستمالته باستعمال مهارات الخطاب ووسائل الاتصال"[1].

وعرفه أحمد كمال أبو المجد بأنه" خطاب الدعاة والوعاظ والخطباء والمفتين حين يقدم إلى جمهور الناس على أنه يقدم الوصف السليم والفهم الصحيح للسلم في حقيقته ونظامه الخلقي"[2].

والذي يظهر لي أن هذا التعريف وسابقه هما أجمع التعاريف التي اطلعت عليها؛ لكونها جمعت خصائص الخطاب المعاصر.

ثانيًا– معنى الاعتدال، قال ابن فارس:" الْعَيْنُ وَالدَّالُ وَاللَّامُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، لَكِنَّهُمَا مُتَقَابِلَانِ كَالْمُتَضَادَّيْنِ: أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِوَاءٍ، وَالْآخَرُ يَدُلُّ عَلَى اعْوِجَاجٍ، فَالْأَوَّلُ الْعَدْلُ مِنَ النَّاسِ: الْمَرْضِيُّ الْمُسْتَوِي الطَّرِيقَةِ.....،وَالْعَدْلُ: نَقِيضُ الْجَوْرِ، تَقُولُ: عَدَلَ فِي رَعِيَّتِهِ. وَيَوْمٌ مُعْتَدِلٌ، إِذَا تَسَاوَى حَالَا حَرِّهِ وَبَرْدِهِ، وَكَذَلِكَ فِي الشَّيْءِ الْمَأْكُولِ. وَيُقَالُ: عَدَلْتُهُ حَتَّى اعْتَدَلَ، أَيْ أَقَمْتُهُ حَتَّى اسْتَقَامَ وَاسْتَوَى...، الْمُعْتَدِلَةُ مِنَ النُّوقِ، وَهَي الْحَسَنَةُ الْمُتَّفِقَةُ الْأَعْضَاءِ...فَأَمَّا الْأَصْلُ الْآخَرُ فَيُقَالُ فِي الِاعْوِجَاجِ: عَدَلَ. وَانْعَدَلَ، أَيِ انْعَرَجَ " [3]

وقال الزمخشري: " فرس معتدل الغرة، وغرة معتدلة وهي التي توسطت الجبهة ولم تمل إلى أحد الشقين. وجارية حسنة الاعتدال أي القوام. وهذه أيام معتدلات، غير معتذلات؛ أي طيبة غير حارّة." [4].

وفي اللسان: " العَدْل: مَا قَامَ فِي النُّفُوسِ أَنه مُسْتقيم، وَهُوَ ضِدُّ الجَوْر .....،والاعْتِدالُ: تَوَسُّطُ حالٍ بَيْنَ حالَيْن فِي كَمٍّ أَو كَيْفٍ، كَقَوْلِهِمْ جِسْمٌ مُعْتَدِلٌ بَيْنَ الطُّول والقِصَر، وَمَاءٌ مُعْتَدِلٌ بَيْنَ الْبَارِدِ والحارّ، وَيَوْمٌ مُعْتَدِلٌ طيّب الْهَوَاءِ ضدُّ مُعْتَذِل، بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ. وكلُّ مَا تَناسَبَ فَقَدِ اعْتَدَل" [5].

---

1) رسالة ماجستير بعنوان : معالم الخطاب الديني المعاصر عند الداعية محمد راتب النابلسي من خلال برنامج درر2، هاجر غرايسة،(جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي– جمهورية الجزائر)،2016–2017م، ص27.

2) بحث بعنوان/ الخطاب الإسلامي المعاصر ، واقع التطرف ودعوات التجديد ، د. أمل هندي الخزعلي، جامعة بغداد ص74.

3) معجم مقاييس اللغة 4/246–247.

4) أساس البلاغة 637/1.

5) لسان العرب لابن منظور 11/430–433.

"واعْتَدَل الشِّعْرُ: اتَّزَنَ وَاسْتَقَامَ"[1]

وفي المصباح:" الْعَدْلُ الْقَصْدُ فِي الْأُمُورِ وَهُوَ خِلَافُ الْجَوْرِ"[2].

وفي القاموس المحيط: "والاعْتدالُ: تَوَسُّطُ حالٍ بينَ حالَيْنِ في كَمٍّ أو كَيْفٍ" [3].

معنى الاعتدال في الاصطلاح: قال الجرجاني: "العدل: عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط وقيل: العدل، مصدر بمعنى: العدالة، وهو الاعتدال والاستقامة، وهو الميل إلى الحق "[4].

وجاء في كتاب التوقيف "العدل: الأمر المتوسط بين الإفراط والتفريط." [5].

وفي النهاية: "والمُعْتَدل الَّذِي لَا يَمِيل إِلَى أحَدِ طَرَفَيِ التَّفْرِيط والإفْراط" [6].

ومن النصوص التي تدعو للاعتدال والتوسط في الأمور قول الله تعالى: :﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾،(سورة الأعراف من الآية 31)، وقوله تعالى:﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾، سورة الإسراء من الآية 29) ، وقوله تعالى:﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾، (سورة الفرقان من الآية 67)، وقوله تعالى:﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾، (سورة الإسراء من الآية 110).

بعض المفاهيم التي تعني الاعتدال:

العدالة: قال القرطبي:" قَالَ عُلَمَاؤُنَا: الْعَدَالَةُ هِيَ الِاعْتِدَالُ فِي الْأَحْوَالِ الدِّينِيَّةِ، وَذَلِكَ يَتِمُّ بِأَنْ يَكُونَ مُجْتَنِبًا لِلْكَبَائِرِ مُحَافِظًا عَلَى مُرُوءَتِهِ وَعَلَى تَرْكِ الصَّغَائِرِ، ظَاهِرَ الْأَمَانَةِ غَيْرَ مُغَفَّلٍ. وَقِيلَ: صَفَاءُ السَّرِيرَةِ وَاسْتِقَامَةُ السِّيرَةِ فِي ظَنِّ الْمُعَدِّلِ"[7].

---

1) المصدر السابق 434/11.
2) المصباح المنير للفيومي 396/2.
3) القاموس المحيط للفيروز أبادي 1030/1..
4) التعريفات للجرجاني 147/1..
5) التوقيف على مهمات التعاريف237/1.
6) النهاية في غريب الحديث والأثر 67/4.
7) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي 396/3.

الاقتصاد: جاء في تفسير الواحدي في معنى قوله تعالى: ﴿ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾،(سورة المائدة من الآية 66)، " أي: مؤمنة، وهم العادلة غير الغالية ولا المقصرة، ومعنى الاقتصاد في اللغة: الاعتدال في العمل من غير غلو ولا تقصير " [1].

الصلاح: قال الرازي في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿ رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾، (سورة الشعراء الآية 83)، "وَأَمَّا الصَّلَاحُ فَهُوَ كَوْنُ الْقُوَّةِ الْعَاقِلَةِ مُتَوَسِّطَةً بَيْنَ رَذِيلَتِي الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِفْرَاطَ فِي أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ تَفْرِيطٌ فِي الْجَانِبِ الْآخَرِ وَبِالْعَكْسِ فَالصَّلَاحُ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِالِاعْتِدَالِ" [2].

القسط: جاء في تفسير المراغي في معنى قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ﴾،

(من الآية29): " والقسط: الاعتدال فى جميع الأمور، وهو الوسط بين الإفراط والتفريط"[3].

القوام: جاء في التفسير المحيط في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾،(سورة الفرقان من الآية67)،" وَالْقَوَامُ الِاعْتِدَالُ بَيْنَ الْحَالَتَيْنِ"[4].

الاستقامة: جاء في التفسير المظهري في تفسير قوله تعالى:﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾، (سورة فصلت من الآية 30)، "والمراد بالاستقامة الاعتدال وعدم الزيغ والانحراف عن الحق بوجه من الوجوه لا فى الاعتقاد ولا فى الأخلاق ولا فى الأعمال" [5].

قال فى القاموس: " استقام اعتدل وقومته عدلته فهو قويم ومستقيم ومنه الصراط المستقيم للطريق السوي الذي يوصل سالكه الى المطلوب البتة".

وفي تفسير ابن عاشور: "وَالِاسْتِقَامَةُ: حَقِيقَتُهَا الِاعْتِدَالُ، وَهِيَ ضِدُّ الِاعْوِجَاجِ، وَهِيَ مُسْتَعْمَلَةٌ كَثِيرًا فِي مَعْنَى مُلَازِمَةِ الْحَقِّ وَالرُّشْدِ"[6] .

---

1) التفسير الوسيط للواحدي 208/2.
2) التفسير الكبير 515/24.
3) تفسير المراغي،أحمد بن مصطفى المراغي، 128/8.
4) التفسير المحيط لأبي حيان 129/8.
5) التفسير المظهري لمحمد ثناء الله المظهري 298/8.
6) التحرير والتنوير 273/11.

ثالثًا–معنى التطرف: قال الجوهري: " الطرف(بفتح الطاء والراء) الناحية من النواحي،...والطَرَفُ أيضاً: مصدر قولك طَرِفَتِ الناقةُ بالكسر، إذا تَطَرَّفَتْ، أي رَعَتْ أطْرافَ المراعى ولم تختلط بالنوق. يقال: ناقةٌ طرفة لا تثبت على مرعى واحدٍ. ورجل طرف: لا يثبُت على امرأةٍ ولا على صاحبٍ." [1].

وفي اللسان: "تطرف الشيء: صار طرفًا"[2].

وأما التطرف في الاصطلاح: "مجاوزة حد الاعتدال"[3].

بعض مفاهيم التطرف:

الغلو، قال في جمهرة اللغة: " الغُلُو: الِارْتِفَاع فِي الشَّيْء ومجاوزة الحدّ فِيهِ وَمِنْه قَوْله جلّ وعزّ: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾، (سورة المائدة من الآية 76)، أَي لَا تجاوزوا الْمِقْدَار. "[4]

قال النيسابوري: "فقال يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا والغلو مجاوزة حد الاعتدال وأنه شامل لطرفي الإفراط والتفريط وإن كان قد يخص بطرف الإفراط ويجعل مقابلا للتقصير. ولعل المراد هاهنا هو الأول فاليهود فرطوا فيه"[5].

السرف: قال في مشارق الأنور: "قَوْله أَن رجلا أسرف على نَفسه أَي أَخطَأ وَزَاد وغلا فِي ذَلِك والسرف مُجَاوزَة الْقَصْد والسرف أَيْضا الْخَطَأ قَوْله كره الْإِسْرَاف فِي الْوضُوء هُوَ مُجَاوزَة الْحَد الشَّرْعِيّ فِيهِ من إكثار المَاء أَو فَوق ثَلَاث أَو زِيَادَة الْحَد فِي المغسول وَقَوله فِي اللبَاس مَا لم يكن سَرفًا وَفِي غير إِسْرَاف وَلَا مخيلة الْإِسْرَاف الغلو فِي الشَّيْء وَالْخُرُوج عَن الْقَصْد"[6].

1) الصحاح للجوهري 1394/4 ، وأساس البلاغة للزمخشري 601/1
2) لسان العرب لابن منظور 217/9.
3) مفاهيم إسلامية ، مجموعة مؤلفين 88/1.
4) جمهرة االغة ، ابو بكر محمد الأزدي، 961/2.
5) تفسير النيسابوري 624/2.
6) مشارق الأنوار على صحيح الآثار، للقاضي عياض اليحصبي، 213/2.

الإفراط والتفريط: قال في التعريفات "الإفراط: الفرق بين الإفراط والتفريط؛ أن الإفراط يستعمل في تجاوز الحد من جانب الزيادة والكمال، والتفريط يستعمل في تجاوز الحد من جانب النقصان والتقصير" [1] وكلاهما خلاف العدل والتوسط [2].

رابعًا: المجتمع: قال في العين: " الجمعُ مصدر جمعت الشيء. والجَمْعُ أيضا: اسم لجماعة الناس، والجموع: اسم لجماعة الناس. والمجمع حيث يُجْمَعُ الناس " [3]. جاء في الصحاح: " تَجَمَّعَ القومُ، أي اجتمعوا من ههنا وههنا. وجُمَّاعُ الناس بالضم: أَخْلاطُهُمْ ،... والجمع: مصدر قولك جمعت الشئ.

وقد يكون اسماً لجماعة الناس" [4]، فالمجتمع المقصود به جميع المواطنين الليبيين الذين يحملون الجنسية الليبية ويعيشون تحت مظلة الدولة .

المطلب الثاني : سمات الخطاب الديني المعتدل وأهم شروط مقدمه.

يرتكز الخطاب الديني المعتدل على بعض الأسس ويتسم ببعض السمات منها ما يأتي:

أولا– المصدر الإلهي أو المرجعية الصحيحة.

حتى يتسم الخطاب الديني بالاعتدال فلابد أن يكون مندرجًا تحت مظلة مصادر التشريع الإسلامي المتمثلة في الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وغيرها من المصادر المعتمدة في الشريعة الإسلامية، وكل خطاب أو دعوى أو توجيه يتعارض مع مبادئ الدين الإسلامي وقواعده يعد خارجًا عن الاعتدال، وبالتالي فلا يعول على نتائج هذا الخطاب ولا تلك الدعوة؛ لأنها ستكون غير مفيدة وصالحة، ومن أمثلة الخطابات التي تتعارض مع ماجاء في الشريعة الإسلامية –وما أكثرها– ما يصدر من بعض الكتَّاب بخصوص التسوية بين المرأة والرجل في الحقوق، حتى وصل بهم الأمر إلى طلب التسوية بينهم في الميراث، وكذلك ما يصدر من بعض الذين يُطلّون على الناس من خلال الشاشات سواء التلفزيونية، أو وسائل الاتصال ويصفون بعض شرائح المجتمع بالجهل والبداوة، ولا يخفى أن ذلك يتعارض مع قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى

1) التعريفات للجرجاني 32/1.
2) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي، 237/1..
3) معجم العين للخليل ابن أحمد الفراهيدي، 240/1، مادة (جمع).
4) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري1198/3، مادة (جمع).

وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾(سورة الحجرات الآية13)، والدين الإسلامي يدعو إلى اعتبار المساواة بين اتباعه، وأنه لا فرق بينهم، فكلهم لآدام وآدم من تراب، وكذلك ما يصدر من بعضهم بخصوص الدعوة إلى الاحتكام إلى السلاح بين الإخوة المسلمين أبناء البلد الواحد، دون بذل أي مسعى للإصلاح، وهو ما يدعو إليه التشريع الحكيم، والمولى –عز وجل– يقول: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (سورة الحجرات الآية 10)، أو الحكم على أي دعوة للتصالح بأنها فاشلة، والقرآن يبين بوضوح حال هؤلاء بأن كثرة الكلام لاخير فيه إلا في بعض المواضيع حيث يقول: ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾(سورة النساء الآية 114)، وعليه فكل خطاب يحث على الكراهية بين أبناء البلد الواحد، أو يدعو إلى تمييز بعض أفراد المجتمع لا لسبب وجيه، وإنما لمجرد أنه من قبيلة معينة أو من جهة محددة أو من جنس معين إلى غير ذلك من الأمور التي لا تعتبرها الشريعة الإسلامية، فكل خطاب اشتمل على مثل هذه الأمور هو خارج عن الاعتدال.

جاء في تفسير الراغب الأصفهاني في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴾(سورة البقرة الآية 11)" الفساد: خروج الشيء عن الاعتدال، والصلاح على الضد منه، والافساد: إخراجه عن الاعتدال، والفساد عام في الكفر والضلال وكل ما هو ضار، والصلاح عام في الإيمان والرشد وكل نافع "[1].

ثانيًا– الوسطية، وهي من أهم سمات الخطاب الديني، وهي من التوسط، وأصل الكلمة الوسط (بفتح السين)، وهو اسم لما بين طرفي كل شيء، والوَسَطُ من النّاس ومن كل شيء أعدله وأفضله، فهو ليس بالغالي ولا المقصر[2]، وفي تفسير الطبري: " وأما "الوسَط"، فإنه في كلام العرب الخيارُ. يقال منه: "فلان وَسَطُ الحسب في قومه"، أي متوسط الحسب، إذا أرادوا بذلك الرفع في حسبه، و "هو وَسَطٌ في قومه، وواسطٌ"[3]، والتوسط أن تجعل الشيء في الوسط، وفي الذكر الحكيم: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ

1) تفسير الراغب الأصفهاني 100/1.
2) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري 1167/3، مادة (وسط).
3) جامع البيان 141/3.

شَـهِيدًا ﴾ (سورة البقرة من الآية141)، قال أبو جعفر الطبري: "وأنا أرى أن "الوسط" في هذا الموضع، هو "الوسط" الذي بمعنى: الجزءُ الذي هو بين الطرفين، مثل "وسَط الدار" محرَّك الوَسط مثقَّله، غيرَ جائز في "سينه" التخفيف، وأرى أن الله تعالى ذكره إنما وصفهم بأنهم "وسَط"، لتوسطهم في الدين، فلا هُم أهل غُلوٍّ فيه، غلوَّ النصارى الذين غلوا بالترهب، وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه – ولا هُم أهلُ تقصير فيه، تقصيرَ اليهود الذين بدَّلوا كتابَ الله، وقتلوا أنبياءَهم، وكذبوا على ربهم، وكفروا به؛ ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه. فوصفهم الله بذلك، إذ كان أحبَّ الأمور إلى الله أوْسطُها"[1].

ثالثًا– الشمولية، يقصد بهذا المصطلح أن الخطاب الديني يتسع ليشمل كل ما يتعلق بالفرد المسلم في شؤون حياته ومناحيها كلها؛ ذلك لأن الدين منظم لحياة المسلم، حاكم على تصرفاته كلها، في ذاته وفي أسرته وفي مجتمعه، وينظم علائقه بغيره من المسلمين وغير المسلمين، فالخطاب الديني يشمل العقائد والعبادات والمعاملات، والأحوال الشخصية والقوانين الوضعية التي تنظم حياة الناس، وعليه فلا يقتصر الخطاب الديني على جانب معين كما هي نظرة العلمانيين حيث يرون أن الدين وتعاليمه لا تسلط لها على سياسة الدولة ومصالحها.

" يؤول مفهومها إلى «الفصل» بين سلطتين، إحداهما دينية، والأخرى دنيوية ... ومعنى الفصل بين السلطتين: أن كل سلطة لها الحرية في التصرف، ودون معارضة من السلطة الأخرى"[2].

رابعًا– الواقعية، ويقصد بها أن الخطاب الديني لا بد أن يكون متاح ومقدور للتطبيق، بمعنى أنه لا يكون خياليا لا يمكن تطبيقه، أو مثاليًا يصعب تطبيقه، وعليه لابد من مراعاة المخاطب وقدراته، سواء من ناحية القدرة على التطبيق، أو من ناحية القدرة على الفهم، أو بمعنى آخر: أن يتناسب مع مدارك المخاطبين، قال تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾، (سورة النحل من الآية 125)، قال المراغي في معنى هذه الآية : "فالحكمة يدعى بها العقلاء وأرباب الفكر والنظر، والموعظة يدعى بها العامة وذوو الأحلام الضعيفة، والجدل بالتي هى أحسن لمن هم فى المرتبة الوسطى، لم يرتقوا إلى ذروة الحكماء، ولم ينزلوا إلى الدرجة السفلى، فلا ينقادون إلى الموعظة كسابقيهم، فلا بد لهم من الحسنى في الجدل، ومخاطبتهم

1) المصدر السابق142/3.

2) الإسلام ومواجهة المذاهب الهدامة، محمد البهي،ص15.

على قدر عقولهم"[1]، ويقول الشيخ ابن عاشور في هذا المقام: " فإذا خطب الخطيب في العامَّة فعليه بِسَهْلِ المعاني؛ لأن تركيبَ المعنى ودِقَّتَه لا يَتَوَصَّل لفهمه الذِّهْنُ البسيط، وبالضَّرورة يستدعي ذلك سهولة دِلالة الألفاظ؛ إذ هي قوالبُ المعاني، مع انتخاب سَهْلِهَا ومُتَعَارَفِهَا"[2].

فمخاطبة الناس بما لايستطيعون فهمه عبث لا ينتج عنه فائدة، وهذا ما أرشدت إليه نصوص الشريعة حيث جاء في الأثر: «أُمِرْتُ أن أخاطبَ الناسَ على قَدْر عُقُولهم»[3].

وفي الصحيح: " وقال علي: "حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله""[4]، ونحوه ما في مقدمة صحيح مسلم عن ابن مسعود قال: ما أنت بمحدث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم، إلا كان لبعضهم فتنة"[5] أي: حديثاً لا يفهمونَهُ ولا يُدرِكون معناه.

خامسًا– الإيجابية، في الخطاب بمعنى أن يركز في خطابه على مواطن الاتفاق والقواسم المشتركة كالإنسانية، والدين والهوية ورابطة الدم، وكون الجميع مشتركين في الوطن، ويتجنب الخوض في نقاط الاختلاف، ويكون في خطابه متفائلاً مستبشرًا، لا متشائمًا ومنفرًا، فهذه من الأوصاف التي يجب أن يتحلى بها صاحب الخطاب في خطابه، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ–رضي الله عنه– أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ " قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: لَا أَدْرِي،

---

1) تفسير المراغي 124/3.

2) أصول الإنشاء والخطاب، ص150.

3) قال في المقاصد الحسنة: " حَدِيث: أُمِرْنَا أَنْ نُكَلِّمَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ، الديلمي من طريق أبي عبد الرحمن السلمي، حدثنا محمد بن عبد اللَّه بن قريش حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا إسماعيل بن محمد الطلحي حدثنا عبد اللَّه بن أبي بكر، عن أبي معشر، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعا بهذا، وسنده ضعيف، وقد عزاه شيخنا لمسند الحسن بن سفيان من حديث ابن عباس بلفظ: أمرت أن أخاطب الناس على قدر عقولهم، قال: وسنده ضعيف جدا،.

4) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب من خص بالعلم قومًا دون قوم، كراهية أن لا يفهموا،رقم (27)، 37/1.

5) أخرجه مسلم في مقدمة صحيح، باب النهي عن الحيث بكل ما سمع، 11/1.

أَهْلَكَهُمْ بِالنَّصْبِ، أَوْ أَهْلَكُهُمْ بِالرَّفْعِ." [1]، وفي الصحيح" عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ–رضي الله عنه–، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا، وَلاَ تُنَفِّرُوا» "[2].

ومن أهم شروط مقدمه (من يتولى الخطاب) .

أولًا– الصدق، والأمانة، الصدق صفة الأنبياء وشعار المؤمنين، ونقيضه الكذب، وهو مذموم شرعاً، ومذموم عادة، ومذموم فطرة أيضاً، وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أن الكذب من خصال المنافقين، ففي الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " آيَةُ المُنَافِقِ ثَلاَثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ "[3]، ويقول جل شأنه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾، (سورة التوبة الآية 119) ، وجاء في الموطأ " عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ أَنَّهُ قَال: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَكُونُ الْمُؤْمِنُ جَبَانًا فَقَالَ: نَعَمْ فَقِيلَ لَهُ أيكون المؤمن بخيلا فقال: نَعَمْ فَقِيلَ لَهُ أَيَكُونُ الْمُؤْمِنُ كَذَّابًا فَقَالَ لَا" [4].

فمن الشروط التي يلزم توافرها في المخاطِب أن يكون صادقًا في خطابه ومع من يخاطب، أمينا فيما ينقل؛ وذلك لأن الصدق والأمانة من أهم شروط المؤمن، والخيانة خصلة ذميمة شرعًا وعرفًا، يمقتها الإسلام ويحذر منها؛ لما لها من أثر سيئ، يقول المولى في محكم تنزيله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ ﴾، (سورة الحج من الآية 38)، ويقول:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾، (سورة الأنفال الآية 27)، و عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ، فَإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ، فَإِنَّهَا بِئْسَتِ الْبِطَانَةُ»[5]،وقال في فتح الباريء: "أَخْرَجَ الْبَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي

---

1) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب البر والصلة والأدب ، باب النهي عن قول هلك الناس، رقم(2623)، 2024/4.

2) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح، كتاب العلم ، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كيلا ينفروا، رقم(69)، 25/1.

3) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق،رقم(33)،16/1.

4) أخرجه مالك في الموطأ، ما جاء في الصدق والكذب،(3630)،1414/5،وقَالَ أَبُو عُمَرَبعد ذكره الحديث،" لَا أَحْفَظُ هَذَا الْحَدِيثَ مُسْنَدًا مِنْ وَجْهٍ ثَابِتٍ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ مُرْسَلٌ وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَكُونُ كَذَّابًا" الاستذكار 575/8.

5) سنن أبي داواد،سليمان بن الأشعث،باب في الاستعاذة، رقم(1539)، 2/ 91.، سنن النسائي، أحمد بن شعيب، رقم(5468)،263/8،

وَقَّاصٍ رَفَعَهُ قَالَ يُطْبَعُ الْمُؤْمِنُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ"[1] ، فحتى يكون للخطاب أثر إيجابي في المخاطب فلا بد أن يكون مقدمه صادقًا مع من يخاطب، أمينًا فيما ينقل، محافظا على ما ائتمن عليه من مصالح المسلمين .

ثانيًا– النصح، جاء في مقاييس اللغة: "النُّصْحُ وَالنَّصِيحَةُ: خِلَافُ الْغِشِّ. وَنَصَحْتُهُ أَنْصَحُهُ. وَهُوَ نَاصِحُ الْجَيْبِ لِمَثَلٍ، إِذَا وُصِفَ بِخُلُوصِ الْعَمَلِ، وَالتَّوْبَةُ النَّصُوحِ مِنْهُ، كَأَنَّهَا صَحِيحَةٌ لَيْسَ فِيهَا خَرْقٌ وَلَا ثُلْمَةٌ"[2]، فمن شروط المخاطِب أن يكون ناصحًا مخلصًا وهذا ما تؤكده نصوص الشريعة، وهو من واجبات المسلم تجاه المحيط الذي يعيش فيه، كما يتضح ذلك فيما روي عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»[3]، قال في معالم السنن: " النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح له، وليس يمكن أن يعبر هذا المعنى بكلمة واحدة تحصرها وتجمع معناها غيرها"[4]، وبين ذلك بقوله: "فمعنى النصيحة لله سبحانه: صحة الاعتقاد في وحدانيته وإخلاص النية في عبادته، والنصيحة لكتاب الله: الإيمان به والعمل بما فيه، والنصيحة لرسوله: التصديق بنبوته وبذل الطاعة له فيما أمر به ونهى عنه، والنصيحة لأئمة المؤمنين أن يطيعهم في الحق وأن لا يرى الخروج عليهم بالسيف إذا جاروا، والنصيحة لعامة المسلمين إرشادهم إلى مصالحهم.

"[5]، وقد عُد النصح من بعض حقوق المسلم على المسلم، فقد جاء في الحديث" وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ" [6].

ثالثًا– الفهم الصحيح لما يتناول من مواضيع، وهذا يستلزم أن يكون على دراية تامة بما يستدل به من نصوص الشريعة الإسلامية، يقول الحق في محكم تنزيله: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾، (سورة الإسراء الآية36)، قال الواحدي: "لا

---

1) فتح البارئ شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، 508/10.
2) معجم مقاييس اللغة لابن فارس،435/5، مادة (نصح).
3) أخرجه الإمام مسلم في الصحيح، كتاب الإيمان ، باب: بيان أن الدين النصيحة، رقم(55) ،74/1.
4) معالم السنن، شرح سنن أبي داود، أبو سليمان الخطابي،125/4.
5) المصدر السابق،126/4.
6) أخرجه الإمام مسلم في الصحيح، كتاب: السلام، باب الدين النصيحة، باب: من حق المسلم للمسلم رد السلام، رقم(2162)، 1705/4.

تقولنَّ في شيءٍ بما لا تعلم،.. أَيْ: يسأل الله العباد فيم استعملوا هذه الحواس"[1]، فصاحب الخطاب يلزمه ديانة أن يكون عالما بما يأمر به وبما ينهى عنه، وبما يدعو إليه، يعلم ما هو المنهي عنه شرعا حتى ينهى عنه، ويعلم ما هو المأمور به شرعا حتى يأمر الناس به، فإنه إن أمر ونهى بغير علم فإن ضرره يكون أكثر من نفعه، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رؤوساً جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»[2].

رابعاً–أن يتصف بالحكمة، قال في العين: " الحِكمةُ: مَرْجِعُها إلى العَدْل والعِلْم والحِلْم. ويقال: أحْكَمَتْه التَجارِبُ إذا كانَ حكيماً،"[3]، ومن ذلك ترك بعض الأمور غير الضرورية، والتي من شأنها أن تثير الفتنة، ولا يرتضيها البعض، بشرط أن لا تخالف أوامر الشريعة الإسلامية، فقد ترك النبي –صلى الله عليه وسلم هدم الكعبة وبناءها على قواعد إبراهيم– عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة وأزكى التسليم–اجتنابًا لفتنة قوم كانوا حديثي عهد بجاهلية، فعن عائشة – رضي الله عنها– أن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال لها: « يَا عَائِشَةُ، لَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حديثو عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ، فَهُدِمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ، وَأَلْزَقْتُهُ بِالأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ، بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ»[4]، ومنها التأليف بالعفو والإحسان في موضع الانتقام الإساءة، وباللين والحلم وسعة الصدر في موضع المؤاخذة، فيقابل الحمق بالحلم والرفق، ويقابل العجلة والطيش بالأناة والتثبت، وهذا ما أمر الله به رسوله –صلى الله عليه وسلم وعلى آله– حيث قال: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأمر﴾، (سورة آل عمران من الآية 159)، ويقول الله عز وجل: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ

1) الوجيز للواحدي 634/1.
2) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب العلم ، باب كيف يقبض العلم، رقم(100)،31/1.
3) معجم العين للخليل بن أحمد، 66/3، باب(الحاءوالكاف والميم..).
4) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها،، رقم(1586)، 147/2.

تَذَكَّرُونَ﴾،(سورة النحل الآية 90)، قال الواحدي: "يعني بالعدل في الأفعال، والإحسان في الأقوال، فلا يفعل إلا ما هو عدل، ولا يقول إلا ما هو حسن"[1].

المطلب الثالث: أهم وسائل الخطاب الديني المعاصرة، وبيان بعض مظاهر التطرف فيها.

وسائل الخطاب الديني في هذا العصر كثيرة ومتنوعة، وأهم وسائله في هذا العصر ما يأتي:

أولًا–المتصدرون للإفتاء، أو من يقصدهم الناس للاستعلام عن شؤون دينهم وحياتهم .

ثانيًا– المسجد، ويمثله الخطباء والأئمة والوعاظ.

ثالثًا – المدراس والجامعات، والمعلمون، والمقررات الدراسية.

رابعا– الكتب والمؤلفات والمؤتمرات والندوات العلمية.

خامسًا– الإذاعة، وما ينقل فيها من حوارات وبرامج إعلامية.

سادسًا– وسائل الاتصال، شبكة الأنترنت.

وسأكتفي–بحول الله وقوته– بتناول أهم وسيلتين (من وجهة نظري) وهما الأولى والثانية والتمثيل لهما بما يصدر عنهما من الخطاب المتطرف.

أولاً – أهل الفتوى، ولا أعني من تتحقق فيه شروط الإفتاء، أو من تم تكليفهم من الدولة فقط، وإنما أعني من يقصدهم الناس ليبينوا لهم حكم الشرع فيما ينزل بهم من نوازل ومسائل، وتعتبر دار الإفتاء أهم مصادر الخطاب الديني لهذه الوسيلة حيث يقصدها عامة الناس؛ كونها الجهة المتخصصة في هذا المجال، غير أن هذه المكانة (كونها جهة اعتبارية) لا تجعل الفتوى حكرًا عليها؛ لأسباب منها، أن كثيرًا من الناس لا سبيل لهم للتواصل معها؛ ربما لبعد المكان، أو لاكتفائهم بمن يجدون عنده ضالتهم، أو لعدم رضاهم عن من فيها.

ومن البديهي أن تختلف إجابة المفتين(أهل الإفتاء) لأسباب كثيرة؛ منها عدم التساوي في العلم، أو لاختلاف الآراء والمذاهب في المسألة، أو لدوافع أخرى، ولعل الجانب السلبي الأهم في هذه الوسيلة، هو جرأة من هم ليسوا من أهل الإفتاء على الفتوى، وعدم تركها لأهلها ممن تتوفر فيهم علوم الآلة التي تؤهلهم لهذه المكانة، ولمكانة الفتوى وخطورتها كان العلماء العارفون من السلف وغيرهم يزهدون فيها ويتحاشونها إلا إذا تعينت عليهم، فقد جاء في الاثر: " «أجرؤكم على النار

1) التفسير الوسيط للواحدي 79/3.

أجرؤكم على الفتوى»[1]، قال في فيض القدير في معنى " أجرؤكم على النار" أي: " أقدمكم على دخولها لأن المفتي مبين عن الله حكمه، فإذا أفتى على جهل، أو بغير ما علمه أو تهاون في تحريره، أو استنباطه، فقد تسبب في إدخال نفسه النار لجرأته على المجازفة في أحكام الجبار"[2]، وكان السلف –رَحِمَهُمْ اللَّهُ تَعَالَى– يَأْبَوْنَ الْفُتْيَا وَيُشَدِّدُونَ فِيهَا وَيَتَدَافَعُونَهَا قَالَ النَّوَوِيُّ رَوَيْنَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ " أَدْرَكْتُ عِشْرِينَ وَمِائَةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يُسْأَلُ أَحَدُهُمْ عَنْ الْمَسْأَلَةِ فَيَرُدُّهَا هَذَا إلَى هَذَا وَهَذَا إلَى هَذَا حَتَّى تَرْجِعَ إلَى الْأَوَّلِ"[3]، وقال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿ قُلْ آَللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾(سورة يونس من الآية 59)،: " كفى بهذه الآية زاجرة زجرا بليغا عن التجوز فيما يسأل من الأحكام، وباعثة على وجوب الاحتياط فيها، وأن لا يقول أحد في شيء جائز أو غير جائز إلا بعد إتقان وإيقان، ومن لم يوقن فليتق الله وليصمت وإلا فهو مفتر على الله "[4] .

ولا يخفى ما في هذا الأمر من أثر سلبي على المخاطب، ومن وجهة نظري أن علاج هذه المسألة يكون بتوحيد الجهة المصدّرة للفتوى، ويكون لها فروعًا في مختلف البلاد، بحيث لا تصدر أي فتوى ونازلة لا نص فيها ومذهب إلا بعد المراجعة والاتفاق، ولا يترك الباب لكل من هب ودبّ لإصدار الفتوى، وكذلك اعتماد مذهب من مذاهب الجمهور الأربعة، مرجعًا لعامة أهل البلاد، كما هو الشأن في بلدان العالم الإسلامي، وهذا لا يعني إنكار بعض آراء علماء المذاهب الأخرى، ولكن هذا الفعل ينظم حياة الناس في المجتمع الواحد ويصرف الفتنة التي ربما تنشأ بسبب الفتاوى المختلفة.

- بعض الأمثلة على التطرف في الفتيا، أو الاعتماد على بعض النصوص الشرعية مسوغًا لما يفعله.

1) سنن الدارمي،أبو محمد عبدالله الدارمي، كتاب ، باب الفتيا ومافيه من التشدد، رقم(159)، 258/1.قال ابن حجرفي إتحاف المهرة: "عن سعيد بن أيوب، عنه، بهذا مرسلاً مرفوعاً."219/19.

2) فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المناوي،158/1.

3) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، باب التوقفي، باب التوقي عن الفتيا والتثبت فيها، رقم(801)،433/1.

4) تفسير الزمخشري 354/2.

في لقاء مع بعض من ينسبون إلى العلم[1] سألته : لماذا يعاقب بعض الناس وهم لا علاقة لهم بما فعله غيرهم من أهل مدينتهم؟ فكان رده بأن النبي –صلى الله عليه وسلم– أخذ شخصًا بجريرة قومه، مستدلًا بما ورد أن عِمْرَانَ بْن حُصَيْنٍ، قَالَ: كَانَتْ ثَقِيفُ حُلَفَاءَ لِبَنِى عُقَيْلٍ، فَأَسَرَتْ ثَقِيفُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَسَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَجُلًا مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ، وَأَصَابُوا مَعَهُ الْعَضْبَاءَ، فَأَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْوَثَاقِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» فَقَالَ: بِمَ أَخَذْتَنِي، وَبِمَ أَخَذْتَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟ فَقَالَ: «إِعْظَامًا لِذَلِكَ أَخَذْتُكَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ ثَقِيفَ»[2]، وهذا الذي احتج به لم يقل به أحد من أهل العلم –فيما أعلم–، بل هناك ما يرد هذا الفهم وهو ما ورد عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي نَحْوَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لِأَبِي: «ابْنُكَ هَذَا؟» قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: «حَقًّا؟» قَالَ: أَشْهَدُ بِهِ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَاحِكًا مِنْ ثَبْتِ شَبَهِي فِي أَبِي، وَمِنْ حَلِفِ أَبِي عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ» ، وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} [الأنعام: 164][3].

ثانيًا– المسجد، ويمثل الخطاب الديني فيه خطباء الجمع والأعياد، والأئمة والوعاظ، ويعتبر إمام المسجد وخطيبه عماد المسجد وقوته، به يؤدي المسجد رسالته في نشر الدعوة وتوعية المجتمع وتبصير الناس بأمور دينهم، وهذا موقوف على الخطيب، إذا ما كان الخطيب عالمًا بأمور دينه، يظهر ذلك جليًا في حياة الناس، إذ إن قوة الخطباء تنعكس على مجتمعاتهم، وضعفهم يظهر أثره في تلك المجتمعات؛ لأن عامة المسلمين يتلقون غالب ما يتعلق بأمور دينهم من أحكام في المسجد، ولأن المسجد هو المكان الذي يعلم المجتمع ربط القول بالعمل، فإذا كان الخطيب ضعيف العلم والشخصية، أو سيئ الخلق والسلوك، فإنه يضر ولا ينفع، وإذا كان من مهمة الإمام الخطيب قيادة المصلين إلى الخير والبر والصلاح، فمن العسير أن يحقق الخطيب الجاهل هذه المهمة

1) كان هذا خلال ثورة فبراير بعد 2011م

2) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب النذر ، باب لا فاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك، رقم(1641)، 1262/3.

3) سنن أبي داود، كتاب الديات ، باب لا يؤاخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه،رقم(4495) 168/4.

الجليلة، ومن علامات فقه الإمام والخطب امتثاله لما ورد من نصوص الشريعة، يقول جل شأنه: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾، (سورة الأحزاب الآية 21)، وروى مسلم عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: «كنت أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا.» [1]، وعَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ: خَطَبَنَا عَمَّارٌ، فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ، فَلَوْ كُنْتَ تَنَفَّسْتَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه فأطيلوا الصلاة وأقصروا الخطبة وإن من البيان سحرا " [2]، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمُ النَّاسَ، فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ، وَالْكَبِيرَ، وَالضَّعِيفَ، وَالْمَرِيضَ، فَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ» [3]، ومن بعض الآثار السلبية لأئمة المساجد والخطباء مخالفة السنة الصريحة والواضحة، فتجد الإمام يطيل الصلاة حتى يصاب المصلون بالملل والسآمة، ظنًا منه أن ما يفعله هو الصواب، الأمر الذي جعل كثيرًا من الناس يهجرون المساجد، أو يبحثون عن مساجد أخرى ولو كانت أبعد مسافة، وكذلك الخطباء تجدهم يخالفون السنة، فيطيلون الخطبة، مستغلين فرضيتها على المسلمين حيث لا يستطيع المصلي تركها، ولا يخفى ما في هذه الافعال التي تعتبر تطبيقًا فعليًا للخطاب الديني الذي تنطوي عليه نفوس مصدِّروه، والأثر السيئ الذي يترتب عليه، فعنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا، مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا " [4]، ومن الجوانب السلبية من متصدري الخطاب في المساجد، تناول بعض المسائل الخلافية في فروع الشريعة وطرحها على عوام الناس، ولا يخفى ما في ذلك من تشويش على عقول الناس، وزيادة على ذلك اختيارهم مذهبًا مخالفًا لمذهب أهل البلد الذي اعتاده الناس وألفوه، زعمًا منهم نشر السنة، ومن أمثلة ما نشاهده رأي العين تعمد بعض أئمة المساجد

1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة،رقم(866)، 591/2.

2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم(896)، 594/2.

3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، رقم(467)، 341/1.

4) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب العلم، باب من جعل لأهل العلم أيامًا معلومة، رقم (70) 25/1.

الزيادة في صلاة الجنازة عن أربع تكبيرات، حيث يكبر مرة أربع تكبيرات، ومرة خمس تكبيرات، ومرة ست تكبيرات، ومرة سبع تكبيرات، بحجة أن السنة وردت بذلك، وأن فعله هذا من بيان السنة للناس، ونُصِح مرارًا أن ذلك ليس بصواب، وأنه يشوش على العوام، ولكنه لم يرتدع واستمر على تطرفه، وهذ الأمر وإن وردت السنة النبوية بذلك، لكن ليس عليه العمل عند أهل العلم، رُوِيَ عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يُكَبِّرُ عَلَى الْجَنَائِزِ أَرْبَعًا وَخَمْسًا وَسِتًّا وَسَبْعًا وَثَمَانِيًا حَتَّى مَاتَ النَّجَاشِيُّ، فَصَفَّ النَّاسَ وَرَاءَهُ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا، ثُمَّ ثَبَتَ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عَلَى أَرْبَعٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ»[1]، و استقر العمل على الأربع كما نقل ذلك ابن عبد البر حيث قال: " اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ أَهْلُ الْفَتْوَى بِالْأَمْصَارِ عَلَى أَنَّ التَّكْبِيرَ عَلَى الْجَنَائِزِ أَرْبَعٌ لَا زِيَادَةَ عَلَى مَا جَاءَ فِي الْآثَارِ الْمُسْنَدَةِ مِنْ نَقْلِ الْآحَادِ الثِّقَاتِ وَمَا سِوَى ذَلِكَ عِنْدَهُمْ شُذُوذٌ لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ الْيَوْمَ وَلَا يُعَرَّجُ عَلَيْهِ"[2] .

وكثير من المسائل التي يضيق البحث بها، وهذا مثال على الجوانب السلبية لهذه الوسائل، و يمكن علاج هذه الآثار بتوعية الأئمة والخطباء وتوجيههم بالتيسير على الناس، وإلزامهم من قبل الجهات المسؤولة بالاعتدال والتوسط واللين واتباع الأساليب التي تحبب الناس في المساجد والدين، وعدم ترك المجال لمن لا علم لهم ولا معرفة بأن يعتلوا هذه المنابر، أو يكونوا في هذه الوظائف.

–ومن الأمثلة على التطرف: بدعة تكفير المسلمين لمجرد الظن، ومعلوم أن هذا لا تقره الشريعة، بل تنفر منه، جاء في الأثر: " عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»[3]، قال النووي : "فِي تَأْوِيلِ الْحَدِيثِ أَوْجُهٌ أَحَدُهَا أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُسْتَحِلِّ لِذَلِكَ وَهَذَا يُكَفَّرُ فَعَلَى هَذَا مَعْنَى بَاءَ بِهَا أَيْ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ" [4]، ويقول ابن تيمية: "ليس لأحد أن يكفر أحدًا من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين، لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة"[5].

---

1) الحديث رواه ابن عبد البر في الاستذكار، باب التكبير على الجنائز، 30/3، وذكره الزيلعي في نصب الراية ولم يتكلم عليه 378/5، و كذالك ابن حجر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية ولم يتكلم عليه 233/1.
2) الاستذكار ، ابن عبد البر القرطبي 30/3.
3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه: ياكافر، رقم(111)،79/1.
4) شرح النووي لى صحيح مسلم،49/2.
5) مجموع الفتاوى لابن تيمية 466/12.

ثالثًا – المدراس والجامعات، والمدرس، والمقررات الدراسية.

رابعا– الكتب والمؤلفات والمؤتمرات والندوات العلمية.

خامسًا– الإذاعة، وما ينقل فيها من حوارات وبرامج إعلامية ومن أهم العوامل التي تؤثر سلبا في العلاقات . سادسًا– وسائل الاتصال، شبكة الأنترنت.

ولا يخفى ما في هذه الوسائل من أثر يكون إيجابيًا إذا ما وظفت هذه الوسائل وقدمت بطريقة صحيحة تتفق وروح الدين الإسلامي وتعاليمه، أو تكون وسيلة من وسائل التطرف الذي تنبذه تعاليم الإسلام وتعاقب عليه.

الخاتمة:

في ختام هذا البحث أسأل الله –عز وجل– أن أكون قد وفقت فيما كتبت، فالتوفيق من عند الله، والتقصير من العبد الفقير.

وهذه بعض النتائج:

–تقديم الخطاب الديني بصور غير صحيحة لا يعني أن هناك خلل في أحكام الشريعة، وإنما الخلل يرجع لمن يقدم الخطاب، لكونه دون المستوى الذي يؤهله لهذه المكانة.

–يتسم الخطاب الديني المعتدل بعدة سمات تمثل روح الدين الصالح لكل زمان ومكان، والتي ترتضيها الفطرة السليمة، لكون مصدرها إلهي، وهي شاملة نافعة لبني البشر على اختلاف أجناسهم وألوانهم.

– وسائل الخطاب الديني كثيرة، من أهمها الفتوى، والمسجد، وفي هاتين الوسيلتين يظهر أثر الخطاب المتطرف المعاصر، وله أمثلة كثيرة واضحة وملموسة .

–الدعوة إلى الوسطية والاعتدال وعدم الغلو في الدين هذا هو السبيل الذي يضمن الاستقرار والتعايش السلمي للفرد والمجتمع وجمع أهل البلاد على كلمة سواء.

– التطرف الفكري والاعتقادي. والفهم الخاطئ للدين قد يدفع الإنسان إلى محاولة فرض ما يعتقده ويؤمن به بالقوة، وهذا ما أثبته الواقع المعيش.

التوصيات:

–الدين أهم ما يمكن أن تهتم به الدولة، لأنه ينظم حياة المجتمع ككل، ووضع الرجل غير المناسب في مكان ليس مؤهلاً له خطر عظيم لا يمكن تقدير ما يأتي عليه.

– الفتوى أمرها خطير، وليس من الحكمة تركها لكل من هب ودب، ولابد من تكوين لجنة متعددة من العلماء الموثوق بعلمهم وإسناد مهمة الإفتاء، ولا تصدر أي فتوى أو نازلة جديدة إلا بعد اعتمادها .

–الزام أهل الفتوى وأئمة المساجد والخطباء والوعاظ بالعمل بمشهور المذهب المالكي لما لذلك من أثر إيجابي على عوام الناس وخواصهم.

– العدل من العوامل الرئيسة، والآداب السامية، والأخلاق الرفيعة التي تؤدي إلى الوقاية من الظلم

والطغيان، وبالتالي تقطع الطريق على التطرف.

–الاهتمام بأئمة المساجد والخطباء والوعاظ، بتوعيتهم وتعليمهم وإرشادهم وإلزامهم بالتقيد بالوسطية، والبعد عن كل ما يثير النزاع وبشوش على عوام الناس من مسائل الخلاف.

المصادر والمراجع:

–القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

– أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان)، الطبعة: الأولى، 1419 هـ – 1998 م .

– الإسلام ومواجهة المذاهب الهدامة، محمد البهي، (مكتبة وهبة– القاهرة)، الطبعة الأولى،1401هـ–1981م.

– إشكالية المصطلح ودلالته في الخطاب الديني المعاصر، د.عبد العليم مصطفى الشوربي، (حولية كلية اللغة العربية–جامعة الأزهر) العدد الثالث والعشرون 1441هـ–2019م.

– أصول الإنشاء والخطابة، محمد الطاهر ابن عاشور، تحقيق: ياسر بن حامد المطيري، (مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع–الرياض)، الطبعة الأولى،1432هـ.

– التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (الدار التونسية للنشر – تونس)، 1984م.

– كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر،(دار الكتب العلمية بيروت –لبنان)،الطبعة الأولى1403هـ–1983م.

– تفسير الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، (كلية الآداب – جامعة طنطا)، الطبعة الأولى: 1420 هـ – 1999 م.

– التفسير المظهري، المظهري، محمد ثناء الله، المحقق: غلام نبي التونسي،(مكتبة الرشدية– الباكستان)، 1412هـ.

– تفسير النيسابوري= غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، (دار الكتب العلميه – بيروت)، الطبعة الأولى، 1416هـ.

– التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي،(عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت–القاهرة)، الطبعة الأولى 1410هـ–1990م.

– جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر، (مؤسسة الرسالة)، الطبعة الأولى،1420هـ–2000م.

– الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش،(دار الكتب المصرية – القاهرة)، الطبعة : الثانية ، 1384هـ – 1964 م.

– جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، (دار العلم للملايين–بيروت)، الطبعة الأولى 1987م .

– الخطاب الإسلامي المعاصر ، واقع التطرف ودعوات التجديد ، د. أمل هندي الخزعلي، جامعة بغداد .

– الخطاب الإسلامي، سماته وأهدافه، د. سعيد عبدالله حارب، دولة الإمارات العربية، بحث نشر ضمن مؤتمر مكة المكرمة الثامن(الخطاب الإسلامي وإشكالية العصر).

– الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، (دار الكتب العلمية–بيروت)، الطبعة الأولى.

– سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (المكتبة العصرية، صيدا – بيروت).

– الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار،(دار العلم للملايين– بيروت)، الطبعة الرابعة 1407هـ–1987م.

– صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (در طوق النجاة، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ، الطبعة الأولى،1422هـ

–صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي–بيروت) .

– كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

– فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، علق عليه: عبد العزيز بن باز، (دار المعرفة – بيروت)، 1379هـ.

– فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي، (المكتبة التجارية الكبرى – مصر)، الطبعة: الأولى، 1356هـ.

– القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادى، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي،(مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان)، الطبعة: الثامنة، 1426 هـ – 2005 م.

– الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، (دار الكتاب العربي_ بيروت)، الطبعة الثالثة، 1407هـ.

– كشف الخفاء ومزيل الإلباس، إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي،(المكتبة العصرية)، الطبعة: الأولى، 1420هـ – 2000م

– كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى، (دار الكتب العلمية).

– لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، (دار صادر – بيروت) ، الطبعة الثالثة 1414هـ.

– الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (دار الكتب العلمية الطبعة)، الأولى، 1408هـ – 1987م.

– مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، (دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية) ، الطبعة الأولى 1412هـ-2000م.

– معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، تحقيق: عبدالسلام هارون،(دار الفكر)، 1399هـ-1979م.

– معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي،(المطبعة العلمية – حلب)، الطبعة الأولى1351هـ-1932م.

– رسالة ماستر بعنوان: معالم الخطاب الديني المعاصر عند الداعية الدكتور محمد راتب النابلسي من خلال برنامج درر2، دراسة تحليلية، إعداد: هاجر غرايسة، جامعة الشهيد حمة لخضر- الجزائر.

– مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، (المكتبة العتيقة ودار التراث) .

–مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري، (دار إحياء التراث العربي – بيروت)، الطبعة الثالثة 1420هـ.

–المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي،(دار إحياء التراث العربي – بيروت)،1392هـ.

– موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – مصر.

– نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، قدم له: محمد يوسف البنوري، تحقيق: محمد عوامه، (مؤسسة الريان للطباعة والنشر – بيروت –لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة – السعودية)، الطبعة: الأولى، 1418هـ/1997م.

–النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي،

(المكتبة العلمية – بيروت)، 1399هـ–1979م.

–الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي، تح : صفوان عدنان داوودي،(دار النشر: دار القلم ، الدار الشامية – دمشق، بيروت)، ط الأولى، 1415هـ.

– الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون،(دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان)، الطبعة: الأولى، 1415 هـ – 1994 م.